

## القراءة في الصلاة الاقتصار على الفاتحة في النوافل

**السؤال:** سائلة تقول : هل يجوز الاقتصار على قراءة الفاتحة فقط في نوافل الصلوات الخمس؟

**الجواب:** الواجب للقراءة في الصلاة هو قراءة الفاتحة، وما زاد على ذلك فهو سنة، فإذا اقتصر على الفاتحة فصلاتها صحيحة، لكنها خالفت السنة وتركته هديه -عليه الصلاة والسلام- الذي عُرف عنه من قوله وفعله، ومع ذلك فالصلاة صحيحة، لكن لا ينبغي للمسلم بل لا يليق به أن يعدل عن السنة.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والأربعون، ١٤٣٢/٨/٢٢.